

فتاوى الألباني {{929}} إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها 2

محمد ناصر الدين الألباني

اما اما حديث اسماء بنت ابي بكر لما قال لها الرسول عليه السلام اذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح لي ومنها قيل يا وجه وكفيها هذا الحديث يقف عنده بعض الناس - [00:00:00](#)

ممن لا اختصاص عندهم في علم الحديث ولا توسع لديهم في تتبع طرق الحديث وبخاصة حينما يكون الحديث في بعض طرقه في كتب ليست متداولة على ايدي بل العلماء الذين ليسوا من ذوي الاختصاص كما ذكرنا - [00:00:22](#)

هذا الحديث موجود في كتاب من كتب السنن الاربعة المشهورة ومن رواية السيدة عائشة هذا الحديث بهذا السند لا شك ولا ريب عندنا ان اسناده ضعيف لان فيه انقطاع وفيه ضعف في بعض رواته - [00:00:52](#)

هذا مما ذكرناه في الكتاب السابق الذكر حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة. ولكن لهذا الحديث شاهد معتبر عند اهل العلم بالحديث وليس من طريق عائشة المنقطع والذي فيه راوي ضعيف. وانما من - [00:01:17](#)

اخرى من طريق اسماء نفسها صاحبة القصة. عفوا من طريق اسماء بنت خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:01:43](#)